ونحو الصاغة جمعها الأمير يجوز ان يكون بمعنى كل واحد
من اشخاص صاغة بلاده وبمعنى كل واحد من انواع
صاغتها وبمعنى مجموع الاشخاص وبمعنى مجموع الانواع فيصلح
مثالا للأقسام الاربعة للاستغراق العرفي واذا ضم الى
الثمانية للاستغراق المعاني الاربعة للجنس والثمانية
للعهد الخارجي فيكون الحاصل عشرين والقضية على تقدير ارادة
الكل الافرادي من الاستغراق كلية لكون اللام حينئذ
سور الكلية وعلى تقدير ارادة الكل المجموعي محملة لانه يجوز
ان يراد المجموع المطلقة او كل مجموع او بعض مجموع او مجموع مطلقا
لعدم كون اللام حينئذ اداة السور وانما قيل انها تدل
موضوعة للاشارة الى الجنس المطلق الشامل للاقسام الثلثة
للماهية

للماهية كما انه استعمالها في الاشارة الى احد الماهيات
الثلثة مجازا بذكر العام وارادة الخاص فيلزم المجازات
متروكة الحقايق لعدم استعمالها في الاشارة الى المطلقة
فيقال ان استعمالها في الاشارة الى احدها لم يكن بخصوصها
بل بعمومها وكونها من افراد اشارة المطلقة فلا تكون
مجازا حتى يلزم ما ذكر وترتيب اللام بحسب الوضع لعهد
الخارجي ثم الجنس ثم الاستغراق ثم العهد الذهني لكونها
من فروع الجنس وبحسب استعمال العهد الخارجي ثم الاستغراق
لافادته فائدة تامة بحكم على الافراد غالبا ثم الجنس
لعدم ادائه الى قرينة البعضية ثم العهد الذهني لاحتياجه
هكذا استفيد من كلام الفحول في الكتب *

Copyright © King Saud University